

فتاوى نور على الدرب للشيخ ابن عثيمين 621

محمد بن صالح العثيمين

بسم الله الرحمن الرحيم ايها المستمعون الكرام السلام عليكم ورحمة الله وبركاته واهلا ومرحبا بكم في لقاءنا هذا الذي نعرض فيه ما وردنا من مناسبة واستفسارات على الشيخ محمد بن صالح العثيمين - [00:00:01](#)

الاستاذ بجامعة الامام محمد بن سعود الاسلامية في القصيم وامام وخطيب الجامع الكبير بمدينة عنيزة مرحبا بالشيخ محمد. حياك الله آآ هذا المستمع من جمهورية مصر العربية كفر الدوار يقول فيه يقول في رسالته عن المستمع جيم - [00:00:15](#)

او افيدكم انني انا المرسل واتابع برنامجكم برنامج نور على الدرب واسمي جيم عين عين يقول في رسالته بالنسبة للدعوة الاسلامية على ايام الرسول عليه الصلاة والسلام هل وصلت الى الدول الاوروبية وآآ خلاف - [00:00:33](#)

وخلافها؟ وما موقفهم منها؟ وكيف كانت تنقل اليهم الحمد لله رب العالمين الصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين جاوبنا على هذا السؤال ان دعوة دعوة النبي صلى الله عليه وسلم في عهده - [00:00:58](#)

لم تصل الى الدول الاوروبية وانما كانت في جزيرة العرب وما حولها فقط ولكنها انتشرت الى الدول الغربية بعد ذلك وسوف تصل الى جميع اقطار الدنيا لان هذه الرسالة عامة - [00:01:18](#)

فستقوم الحجة على جميع اهل الارض في هذه الرسالة نعم. ومن مات منهم قبل ان تبلغه رسالة النبي صلى الله عليه وسلم فانه يحكم له في الدنيا بحكم الكفار واما في الآخرة - [00:01:44](#)

فامرهم الى الله عز وجل وارجح الاقوال عندي في هذا وامثاله انهم يمتحنون يوم القيامة بما يشاء الله عز وجل وتكون نتيجة ثوابهم بل ويكون ثوابهم نتيجة لهذا الامتحان الذي - [00:02:04](#)

يريد الله سبحانه وبحمده نعم. نعم. المستمع محمد عبيد الهويدي بعث بهذه الرسالة يقول حدث ذات مرة ان صلى بنا الامام صلاة المغرب وبعد ان صلى الركعة الاولى وقام للركعة الثانية تذكر انه ليس على وضوء - [00:02:25](#)

فقطع صلاته وكان من بيننا نحن مأمومين اماما ولكنه من مساجد اخرى وكان قريبا من خلفه فقال له ام وصلي يا فلان فتقدم دون ان يقطع صلاته صلاته آآ الامام الثاني. فاتم الصلاة كلها فهل صلاتنا صحيحة؟ ام لا؟ وبعد ان انتهى من الصلاة آآ - [00:02:42](#)

آآ تعددت الاقوال فما الحكم وفقكم الله الحكم في هذه المسألة ان صلاة المأمومين صحيحة وذلك بان هذا الامام الذي تذكر انه على حدث فعلى الواجب عليه وهو الانصراف من الصلاة - [00:03:06](#)

لانه لا يمكن ان يتم بهم الصلاة وهو محدث وهؤلاء المأمومون معذورون حين صلوا وراء امام محدث وهم لا يعلمون بهم لان ما لم يبلغه ما لا يبلغه علم الانسان لا يكلف به - [00:03:26](#)

فهم لابتداء صلاتهم ابتدأوا صلاة موافقة للشرع ظاهرا وهذا غاية ما يجب عليهم ثم لما تبين فساد صلاة امامهم واتم بهم احدهم فقد بنوا على صلاة صحيحة و البناء على الصحيح - [00:03:46](#)

صحيح وهذا القول الذي ذكرنا والراجح من اقوال اهل العلم واهنى صلاة المأموم لا تبطل ببطلان صلاة الامام نعم لو فرض ان بعض المأمومين يدري ان امامه محدث فان صلاة هذا العالم لا تصح - [00:04:08](#)

لان اهتمامه بامام يعلم انه محدث تلاعب حيث تم بشخص يعتقد بطلان صلاته وليس في دين الله تعالى من تلاعب نعم اه سؤاله الثاني يقول انني رجل اه يقول اتى رجل الى الصلاة فوجد ان المصلين قد انتهوا من الصلاة - [00:04:31](#)

في اي فرض فاقام الصلاة وصلى الركعتين الاولى من آآ الاوليين من الصلاة فدخل رجل اخر وهو قائم يصلي الركعة الثالثة فهل يصلي

معه ام يقيم الصلاة ويصلي لوحده هذه المسألة كسابقتها ايضا مما اختلف فيه اهل العلم - [00:04:55](#)

فمنهم من يرى انه لا يجوز ان يدخل الثاني مع الاول لان الاول لم ينوي الامامة من اول الصلاة ومنهم من يرى انه يجوز للثاني ان يدخل مع الاول وان لم ينوي الامامة من اول الصلاة - [00:05:14](#)

وهذا القول هو الراجح ودليله ما جرى للنبي صلى الله عليه وسلم حيث قام يصلي من الليل وحده فقام اليه ابن عباس رضي الله عنهما فصلى معه ولم ينهه رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:05:31](#)

ولا منعه من ذلك والقاعدة ان ما ثبت بالنفل ثبتت في الفريضة الا بدليل. نعم ويدل لتقرير هذه القاعدة وهو ان ما ثبت في النفل ثبت في الفرض الا بدليل - [00:05:51](#)

ان الصحابة رضي الله عنهم لما حكوا صلاة النبي صلى الله عليه وسلم على راحلته في السفر قالوا غير انه لا يصلي عليها الفريضة او المكتوبة فلما استثنوا هذا دل على دل ذلك - [00:06:07](#)

على ان ما ثبت في النافلة ثبت في الفريضة والا لما كان وجه باستثناء الفريضة في هذا المقام وعلى هذا فيجوز اذا دخلت ووجدت انسان يصلي الفريضة وحده يجوز ان تصلي معه - [00:06:26](#)

ثم اذا سلم قريت ما فاتك ان كان قد فاتك شيء لا. نعم. اه تقال اه الثالث والآخر في رسالة محمد عبيد الهويدي تقول اذا رأى المأموم في ثوب الامام نجاسة ولم يعلم - [00:06:44](#)

بها الامام فماذا يفعل؟ افيدونا جزاكم الله كل خير. اذا كانت هذه النجاسة مما يعفى عنه فيسيل الدم الخارج من غير السبيلين فان ذلك لا يضر وليستمر في صلاته مع هذا الايمان - [00:07:01](#)

وان كانت النجاسة مما لا يعفى عنه مثل ان يتيقن انها غائط مثلا فانه يجب عليه ان يعلم الامام بذلك وحينئذ ينصرف الامام من صلاته اذا لم يمكنه خلع الثوب - [00:07:21](#)

والاستمرار في صلاته نعم. فان كان يمكنه خلع الثوب والاستمرار في صلاته مثل ان يكون عليه ثوب تحته يحصل به المقصود من من السترة فانه يخلع هذا الثوب الاعلى ويستمر في صلاته - [00:07:45](#)

وتكون صلاة الجميع صحيحة ويدل لذلك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى باصحابه ذات يوم فخلع نعاله وخلع الناس نعالهم ثم بعد ان سلم لان جبريل اتاه فاخبره ان فيهما اذان - [00:08:02](#)

فخلع اه الرسالة التي بين يدينا وردتنا من العراق من الاخت ميم هاء ميم عين هاء تقول فيها هل تجوز الصلاة وكفي الرجلين يعني تقصد القدمين اه مكشوفتان بحيث اني اصلي الصلاة مكشوفة الكفين - [00:08:24](#)

يعني القدمين لاني لا اعلم هل يجوز ام هي تقول لي اعاني القدمين؟ هي تقول كفي الرجلين وليس للرجلين كف. مم لعلها تصيب والرجلين. لا تقصد الكفين بانها اظافت الا ولن تأتي بواو للعطف. وش قال؟ اه تقول هل تجوز الصلاة وكفي الرجلين مكشوفتان -

[00:08:45](#)

حيث انني اصلي الصلاة مكشوفة الكفين لاني لا اعلم هل يجوز ام لا يجوز نقول هذه المسألة فيها خلاف بين اهل العلم وهو هل القدمان والكفان مما يجب على المرأة ستره في صلاتها - [00:09:04](#)

او لا والاحتياط ان تسترهما المرأة لان النبي صلى الله عليه وسلم يقول دع ما يريبك الى ما لا يريبك فان لم تفعل فنرجو ان تكون صلاتها صحيحة صحيح نعم - [00:09:24](#)

اه سؤالها الآخر تقول سمعت بان مشط الشعر لا يجوز اثناء الحيض ولا قص الاظافر والغسل فهل هذا صحيح ام لا هذا ليس بصحيح الحائض يجوز لها قص اظافرها ومشط رأسها - [00:09:42](#)

ويجوز ان تغتسل من الجنابة مثل ان تحتلم وهي حائض فانها تغتسل من الجنابة او يباشرها زوجها في غير الوطي فيحصل منها انزال وتغتسل من الجنابة فهذا القول الذي اشتهر عند بعض النساء - [00:09:57](#)

من انها لا تغتسل ولا تنتشر ولا تكدر رأسها ولا تقلم اظفارها ليس له اصل من الشريعة فيما اعلم لا اه تقول في احد الايام صليت العصر

قبل الاذان وانا لا ادري لاني كنت قلقة جدا - 00:10:18

بسبب اني مريضة اه وفي التحيات الاخيرة سمعت الاذان فهل تصح صلاتي ام اعيدها وفقكم الله اذا كان الاذان على اول وقت الصلاة فان صلاتك لا تصح والواجب عليك اعاتتها - 00:10:36

ويكون ما وقع منك نفلا تزيد به حسناتك وان كان المؤذن يتأخر بعد الوقت فلا يؤذن في اوله فان صلاتك صحيحة حيث تعلمين او يغلب على ظنك انك صليت بعد دخول الوقت - 00:10:56

على انك اذا كنت مريضة فانه يجوز لك ان تجمع بين الظهر والعصر وبين المغرب والعشاء اذا كان يلحقك مشقة في الصلاة في صلاة كل ففي بكل صلاة بوقتها آآ سؤالها الاخير تقول استشهد من اقاربنا شاب في معركتنا وكان مسلما وتقياً الى درجة وآآ حزنا عليه -

00:11:20

حزنا شديدا اه اثر وفاته وحدثت صديقاتي في المدرسة عند وباء اه عنه. وبعد مضي عدد من الايام قالت لي احدي الصديقات يا صديقتي اني رأيت في منامي الشاب الذي حدثتينا عنه وهو يدرس لنا. واخذ يصلح دفاترنا وكتب على دفترك جيد جدا - 00:11:49

وعلى دفتر علامة التصليح وهي فانا تقول بقيت قلقة في هذا نرجو اذا كان هناك تفسيراً لهذه الرؤيا اما انا لست اعرف تفسير الرؤيا ولكني ارشد اخواننا المسلمين اذا رأوا ما يسرهم - 00:12:10

ان يستبشروا خيرا وان يحدثوا به من يحبون فما امر بذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم واذا رأوا ما يسوؤهم ان يستعينوا بالله من شرها ومن شر الشيطان والا يحدثوا بذلك احدا - 00:12:32

فانهم اذا فعلوا ذلك لا يضرهم ما رأوا في منامهم نعم آآ المرسل الذي بين يدينا لم يوضح اسمه لكنه يقول او مكتوب عليها من جرت الاخلاص الجديدة بالقصيم لصاحبها عبدالرحمن عبدالعزيز العبدالله السيف. واعتقد ان هذا الاسم - 00:12:49

آآ له اسئلة عديدة في بعضها يقول ان بعض الناس آآ هداانا الله واياهم اذا جاء الى الصلاة وصف يصلي مع الجماعة فانه يجهر بالصلاة اه بالحمد لله بالحمد اه بالفاتحة - 00:13:13

اه وبالسجود والركوع وهذا يخلف بالذي بجانبه فهل هذا جائز ام لا؟ افتونا جزاكم الله خيرا لا يجوز للمصلي ان يجهر بالقراءة اذا كان مأموما ولا بالتسبيح ولا بالدعاء على وجه يشوش به على من حوله - 00:13:27

لان النبي صلى الله عليه وسلم خرج الى اصحابه ذات يوم وهم يقرأون ويجهرون فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا يجهر بعضكم على بعض في القرآن او قال في القراءة - 00:13:50

ولان في هذا اذية لاخوانه المصلي وقد قال الله تعالى والذين يؤذون المؤمنين والمؤمنات بعد ما اکتسبوا فقد احتملوا بهتاناً واثماً مبيناً ولان هذا الرجل لا يرضى ان يفعله غيره - 00:14:06

معه نعم. فاذا كان لا يرضاه بنفسه فكيف يرضاه لغيره وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم لا يؤمن احدكم حتى يحب لاخيه ما يحب لنفسه فبهذه الادلة الثلاثة يتبين انه لا يجوز للمراء - 00:14:22

المأموم ان يجهر جهرا يشوش به على من حوله من المصلين لا في القراءة ولا في الركن في التسبيح ولا في الدعاء نعم اه سؤاله الاخر اه يقول اذا لصق الرجل على جسمه لصقة عن مرض في جسمه في اي ناحية - 00:14:42

دون من من انحاء الجسم ووجب عليه الغسل فهل يكفي هذا؟ ان يتعثر بالتراب آآ افتونا وهل يكفي الغسل فقط ولا يتوضأ جزاكم الله عنا خيرا نعم نقول اذا كان على - 00:15:01

شيء من اجزاء جسمه لزقة وضعها بحاجة فانه يمسحها اذا اغتسل او اذا توضأ وهي في اعضاء الوضوء وهذا المسح قائم مقام الغسل كما ان المسح على الخفين في الرجلين - 00:15:19

قائم مقام غسلها فاذا مسح عليهما اجزأه عن التيمم الذي هو العفور عند العامة ولا يجمع بين التيمم والمسح لانه جمع بين طهارتين كل منهما بدل عن الاخرى ولا يجمع بين البدل والمبدل منه - 00:15:39

وعلى هذا فنقول اذا اصابتك الجنابة وهي واللزقة في صدرك مثلا او في ظهرك امسحها عند الاغتسال ويجزئك ذلك عن التيمم

وتكون طهارتك تامة لا اثابكم الله. في سؤال بقي عدة اسئلة له ستأتي ان شاء الله - 00:15:59
آآ شكرا آآ لفضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين الذي عرضنا عليه هذه الاسئلة والاستفسارات. وشكرا لكم ايها السادة. والى ان
نلتقي صلاتكم نستودعكم الله والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته - 00:16:20